امره ان يذبح شاة ويأن يخرج منها اطيب مضغتين فاخرج اللسان والقلب
ثم امره بمثل ذلك بعد ايام وان يخرج اخبث مضغتين فاخرج اللسان
والقلب فساله عن ذلك فقال هما اطيب ما فيها اذا طابا واخبث ما فيها
اذا اخبثا وعن سعيد بن المسيب انه قال لاسود لا تحزن فانه كان من خير
الناس ثلاثة من السودان بلال ومهجع مولى عمر ولقمان ان هي المفسرة لان
اتيناء الحكمة في معنى القول وقد نبه الله سبحانه على ان الحكمة الاصلية والعلم
الحقيقي هو العمل بها وعبادة الله والشكر له حيث فسر ايتاء الحكمة بالبعث
على الشكر عن غير محتاج الى الشكر حميد حقيق بان يحمد وان لم يحمده احد واذ
قال لقمان لابنه وهو يعظه قيل كان اسم ابنه العيم وقال الكلبي اشكم
وقيل كان ابنه وامرأته كافرين فما زال بهما حتى اسلما يا بني لا تشرك بالله
ان الشرك لظلم عظيم لان التسوية بين من لا نعمة الا هي منه ومن لا نعمة
منه البتة ولا يتصور ان تكون منه ظلم لا يكتنه عظمه ووصينا الانسان
بوالديه حملته امه وهنا على وهن كقولك رجع عودا على بدء بمعنى يعود
عودا على بدء وهو في موضع الحال والمعنى انها تضعف ضعفا فوق ضعف
اي يتزايد ضعفها ويتضاعف لان الحمل كلما از داد وعظم از دادت ثقلا
وضعفا وقري وهنا على وهن بالتحريك عن ابي عمرو يقال وهن يوهن
وهنا بين وفصاله في عامين وقري وفصله ان اشكر لي نفسير لوصينا
ولوالديك الى المصير وان جاهداك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم اداد
بنفي العلم به نفيه اي لا تشرك بي ما ليس يشيء يريد الاصنام كقوله ما يدعون
من دونه من شيء فلا تطعهما وصاحبهما في الدنيا معروفا مع وفاصحابا او
مصاحبا معروفا حسنا بخلق جميل وحلم واحتمال وبر وصلة وما يقتضيه
الكرم والمروة واتبع سبيل من اناب الي يريد واتبع سبيل المومنين في دينك
ولا تتبع سبيلهما فيه وان كنت مامورا بحسن مصاحبتهما في الدنيا ثم الي مرجعكم
فانبئكم بما كنتم تعملون ثم الي مرجعك ومرجعها فاجازيك على ايمانك واجازيها
على كفرها علم بذلك حكم الدنيا وما يجب على الانسان في صحبتهما ومعاشرتهما
من مراعات حق الابوة وتعظيمهما ومالهما من الواجب التي لا يسوغ الاخلال
بها ثم بين حكمها وحالها في الاخرة وروي انها نزلت في سعد بن ابي وقاص
وامه وفي القصة انها مكثت ثلاثا لا تطعم ولا تشرب حتى شجر وافاها
يعود وروي انه قال لو كانت لها سبعون نفسا فخرجت لما ارتددت
الى الكفر فان قلت هذا الكلام كيف وقع في اثناء وصية لقمان
قلت هو كلام اعترض به على سبيل الاستطراد تاكيدا لما في وصية
لقمان من النهي عن الشرك فان قلت ففيه حملته امه وهنا على وهن
وفصاله في عامين كيف اعترض به بين المفسر والمفسر قلت
لما وصي بالوالدين ذكر ما تكابده الام وتعانيه من المشاق والمتاعب
في حمله وفصاله هذه المدة المتطاولة ايجابا للتوصية بالوالدة خصوصا
وتذكيرا بحقها العظيم مفردا ومن ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
له من ابر امك ثم امك ثم امك ثم قال بعد ذلك ثم اباك وعن نجدة
العرب انه حمل امه الى الحج على ظهره وهو يقول في حدايه بنفسه احملها وهي
الحالة ترضعني الدرة والغلالة ولا يجازي والدي فعاله فان قلت
ما معنى توقيت الفصال بالعامين قلت المعنى في توقيته
بهذه المدة انها الغاية التي لا تتجاوز والام فيما دون العامين موكول

اي حملته تهن وهنا

من قال

هو

امره